سلسلة الهدى والنور – 538 :

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

محتويات الشريط :-
1 - ما ردكم عمن قسم الشريعة إلى لباب وقشور .؟ (00:00:47)
2 - بيان أن كل بدعة ضلالة وليس في الدين بدعة حسنة . (00:10:14)
3 - إذا لم نقل بالبدعة الحسنة فما جوابكم عن قول عمر بن الخطاب (نعم البدعة هذه) وما الفرق بين البدعة اللغوية والبدعة الشرعية .؟ (00:17:24)
4 - نرجو من فضيلتكم بيان القياس المعتبر شرعاً .؟ ومتى يلجأ إليه .؟ (00:47:50)
5 - المبتدع الذي يؤم الناس فنصح فلم يرتدع ويرعو فهل الصلاة خلفه جائزة وهل يفرق في هذا بين المبتدع الذي بدعته مكفرة والذي بدعته غير مكفرة.؟ (00:57:13)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد .،
فهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المُحدث العلامة : محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله ونفع به الجميع
قام بتسجيلها والتأيز بينها محمد بن أحمد أبو ليلى الأثري .

إخوة الأيمان والآن مع الشريط الثامن والثلاثين بعد المائة الخامسة .

بقي كلمات أرجو أن تكون قليلات حتى نفسح المجال لتلقي بعض الأسئلة حول الموضوع السابق إن كان هناك سائل أو حول غيره ذكرت لكم أكثر من مرة في

تضعيف كلمتي الآية الكريمة (اليوم أكملت لكم دينكم)إلى أخرها فالذي أريد أن أثني على ما مضى من البيان والكلام تنبيه الحاضرين إلى أن لا ينظروا إلى هذه المسألة بنظرة الا مبالاة وقلة إهتمام والتي قد يعبر عن ذلك بعض الناس بقولهم هذه يا أخي مسائل فرعية بل قد يقول بعضهم هذه من القشور وليست من اللباب فلا تشغلونا بالقشور عن اللباب ولا تشغلونا بالتوافة من الأمور عن أهمها فأقول تحذيراً ونصحاً والدين النصيحة كما تعلمون لا يجوز أن يصدر شيء من هذا الكلام من مسلم بعد أن نُبه على خطورة هذه القاعدة وهي قوله عليه السلام (كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار) مع ذاك البيان الذي أحاط بجوانب كثيرة من نصوص السنة والآثار السلفية لا يبغي للمسلم أن يقول أولاً بعامة لا يجوز أن يقسم الشريعة إلى لباب وقشور أو إلى مسائل هامة وغير هامة لأنه من المعلوم عند جميع الباحثين أن الإسلام يجب أن يُتبنى كلا لاى يجزأ ومعنى هذا بقواعده و فروعه ومعنى هذا بفروضه ومندوباته يجب أن يحمل الإسلام أولاً علماً وثانياً عملاً ولكن في حدود لا يكلف اللّه نفساً إلا وسعها فإذا كنت أنت أيها المسلم إخترت لك منهج في حياتك يُشبة ذاك المنهج الذي عبر عنه ذلك الرجل الأعرابي أو النجدي حينما جاء سائل نبيه عليه الصلاة والسلام عما فرضه اللّه له فبعد أن بين له خمس صلوات وصوم شهر واحد في السنة هو رمضان إلى أخره قال هل عليه غيرهن يارسول اللّه قال لا إلا ان تتطوع قال واللّه يارسول اللّه لا أزيد عليهن ولا أنقص فإذا إختار رجل مسلم منهج هذا الأعرابي أو هذا النجدي

وأنه لا يريد أن يتقرب إلى الله إلا بما فرض الله فليس لنا عليه السبيل من الأنتقاد ولكن إياه وليحذر أن ينتقد المخالف له المحافظ على الفرائض ويحافظ على السنن ويحافظ على المندوبات والمستحبات وكل العبادات حذاري أن ينكر شيء من ذلك وبمثل هذه الألفاظ التي نسمعها في كثير من الأحيان هذه امور تافهه هذه قشور سبحان الله هذه عبادات فلما تسميها بأمور تافهه وتارة بقشور على أن القشور التي يشبه هذا البعض بعض العبادات المشروعة بها القشور المادية التي نراها في بعض الثمار المعرفة ما خلقها الله عبثا بل نحن نعلم بالتجربة أن هذا اللب لولا القشر ما تهنينا به ولا أنتفعنا به إذن (ماترى في خلق الرحمن من تفاوت)فإذا خلق ثمرة وأحاطها قشراً فذلك لحكمة بالغة كذلك إذا شرع ذلك عبثاً وإنما لفائدة عظيمة جداً ويجب أن نعرف هخذه الفائدة بمثل هذه المناسبة وهي كما جاء في الحديث الصحيح : (أول ما يحاسب العبد يوم القيامة الصلاة فإن تمت فقد أفلح وأنجح وإن نقصت فقد خاب وخسر) في حديث أخر وهو الشاهد : (وإن نقصت قال الله تبارك وتعالى أنظروا هل لعبدي من تطوع فتتموا له به فريضته) إذن هذا التطوع لا يصح أن يقال إنه من توافه الأمور وأنه من القشور لأن هذا التطوع في شرع الله عز وجل وفي فضل الله عز وجل على عبادة سيقوم مقام الفرائضالتي إما ان يكون ضيعها أصلاً وإما أن يكون قد نَقص فيها فعلاً فالرسول عليه السلام يخبرنا لأن الله عز وجل من فضله على عبادة يوم القيامة يقول للملائكة أنظروا هل لعبدي من

تطوع فتتموا له به فريضته إذن لا يجوز هذا التفريق لأن كلا لما هو بتعبيرهم لب أو قشر هو أمر مرغوب فيه مشروع فلا يجوز الأستهانة بالقشر لأنه لايجوز الأستهانة باللب ومن إستهن بالقشر وصلت الأستهانة كما علمتم من الحديث إلى اللب فأريد مما سبق أن هذه المسألة لو كان في الأسلام لب وقشر لو كان في السلام أمور تافهه فهذه الكلمة التي صدرت من النبي صلى اللهّٰ عليه وسلم وشرحناها لكم أنفاً هي من لب اللب إذا صح أيضاَ هذا لتعبير وأقوله متحفظاً لماذا لأن الرسول عليه الصلاة والسلام ما كان عبثاً بي يدي كل خطبة يذكر الصحابة (كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار) وبهذا تأكيداً لهذا الذي أقوله لقد جاء في صحيح البخاري ان حبراً من أحبار اليهود جاء إلى عمر أمير المؤمنين في خلافته فقال يا أمير المؤمنين آية في كتاب اللهّٰ لو علينا معشر يهود نزلت لأتخذنا يوم نزولها عيداً قال عمر ماهي قال (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا)قال أنا أعلم الناس بنزولها لقد نزلت ورسول اللهّٰ في عرفات ويوم جمعة فإذن نزلت الآية في يوم عيدين في عيد الجمعة وعيد عرفة إذن هذه9 الآية عرف الحَبر اليهودي قيمتها وقد يمكن أن يكون حَبراً من اليهود ثم هداه الله وقد ممكن أن يكون ظل في ضلالة ما بيهمنا لكن على كل حال إنتبه إلى هذا الفضل الألهي على المسلمين حين إمتن عليهم بهذه الآية الكريمة (اليوم أكملت لكم دينكم) إلى أخرها إذن هذا الأتمام وهذا الإكمال فضل عظيم جداَ من اللهّٰ تبارك وتعالى فهل نحن معشر المسلمين عرفنا هذه الحقيقة أقولها

أسفاَ جماهير المسلمين من الدعاة فمن دونهم لم ينبهوا
لعظمة هذه النعمة الألهيةعلى عبادة المؤمنين بينما ذاك
الحضبر اليهودي قد أنتبهوقال لو علينا نزلت قد إتخذنا يوم
نزولها عيداَ فقال عمر نزلت في يوم عيد يوم الجمعة
ويوم عرفة بناء على عظمة هذه الآية ماذا قال أحد
الأئمة الأربعة وهو غمام دار الهجرة الأمام مالك بن
أنس رحمة اللّٰه قال أنتبهوا ولا تظنوا المسألة منن توافه
الأمور أو من القشور كما يقولون قال رحمة اللّٰه ورضي
عنه من إبتدع في الإسلام بدعة مش بدع كثيرة من
إبتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمد
صلى اللّٰه عليه وآله وسلم خان الرسالة من إبتدع في
الإسلام بدعة يراها حسنة ويقلك شو فيها فقد زعم أن
محمد صلى اللّٰه عليه وآله وسلم خانةالرسالةإقرأوا قول
اله تبارك وتعالى (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت
عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا)فما لم يكن
يومئذٍ دينا كلام يكتب بماء الذهب كما كانوا يقولون من
قبل فما لم يكن يومئذٍ دينا فلا يكون اليوم دينا ولا يصلح
هذ ه الأمة إلأ بما صلح به أولها إذن أختم الكلمة هذه
طبعاً بتلك وقوفاً
عند هذه الجملة المالكية المدنية مالك يقول ولا يصلح
هذه الأمة إلأا بما صلح به أولها والآن تجد في المجتمع
الإسلامي طوائف وجماعات وفرق وأحزاب و و إلى
أخرهم وكلها تنشد العزة للإسلام وعود الحكم بالإسلام
وكلهم إلأ ما شاء اللّٰه إلا قليل ما هم يصدق عليهم قول
الشاعر العربي القديم :
أوردها سعدٌ وسعد مشتمل

ما هكذا يا سعد تورد الأبل
لماذا لأن مالك رحمة الله سمعتم أنه قال ولا يصلح هذ
ه الأمة إلأ بما صلح به أولها. سؤال مختصر جداً وجواب
مختصر . بماذا صلح أولها ؟؟
بالأيمان والعمل الصالح الإيمان والعمل الصالح لا
يمكن الوصول إلى كلاهما إلأا بالعلم النافع وما هو
العلم النافع العلم النافع جمعه إمام من أئمة المسلمين
في أبيات من أبيات الشعر حينما قال أنا أنهي الكلام بهذ
ه الأبيات :
العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتموية
ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين رأي
فقيه كلا ولا جحد الصفات ونفيها حذراً من التعطيل
والتشوية وبهذا القدر كفاية ونسألأ اللله عز ووجل أن
ينفعنا بما سمعنا وأن يلهمنا العمل وبما تعلمنا وهو على
كل شيء قدير الآن نفتحخ باب الأسئلة وأفضل ولا أأمر
أن تكون الأسئلة حول ما سمعتم لأن هذا المسموع لا
يزال طازج قبل أن يدخله الزيادة والنقص وإن لم يكن
هناك سؤال حول هذا الموضوع فليقل ما يشاء السائل .
قال سائل أحد الذين يقولون أن هناك بدعة حسنة في
الإسلام يقول إذا ما قلنا بأن هناك بدعة حسنة في
الإسلام سوف نقول أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
في عندما قال نعم البدع هي أنه قد إبتدع في الدين
كيف نرد عليه جزاكم الله خير ؟؟
قال الشيخ : الرد معلوم ونسأل الله أن يعلمنا أولاً يجب
أن نلفت النظر هل عمر بن الخطاب هو يوحى إليه
ويبلغنا الشرع أم هو رسول الله الجواب بالإجماع هو

رسول الله إذ الأمر كذلك فهل نبدأ بتلقي الدين ومنه هذا الموضوع من عمر ولا من نبي عمرالجواب أيضاً بداهة من نبي عمر وها نحن قد فعلنا وتكلمنا في هذه المسألة إنطلاقاً من قوله تعالى في الآية السابقة فمن كان يرجو إلى أخره ثم بخطبة قال ما قلت عنه إذا لم نقل بالبدعة الحسنة نكون ماذا خالفنا عمر فإذا قلنا بالبدعة الحسنة نكون خالفنا الرسول و خالفنا أقوال أولئك الصحابة أقول هذا كجواب رقم واحد وهو من باب لفت النظر أنه مش من هون يا أخي أخذ العلم نبدأ كما نهينا الكلام أنفاً العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ونحن أنفاً قلنا قال الله قال رسول الله قال الصحابة فمن لم يقتنع بكل هذه الأدلة فهذا لن يقتنع بدليل يأتي من طريق صحابي وهو عمر أو غير عمر هذا الجواب رقم واحد الأصل أن نعود إلى الكتاب والسنة وأقوال الصحابة لكي نكون على سبيل المؤمنين كما ذكرنا أنفاً لكن الجواب الثاني وهو دقيق وعلمي وإنما لجأت للجواب الأول لأنه مفهوم عند كل مسلم أنه عمر كان مشركاً كان من ألد أعداء الأسلام ثم هداه الله بمن بنبيه عليه الصلاة والسلام فنحن نهتدي به وليس بعمر لكن حاش عمر أن يقول قولاًعلى خلاف قول النبي صلى الله عليه وسلم ولكن الناس لبعدهم عن العلم كما يسيؤن فهم أحاديث الرسول ويقولون أنه الرسول قال كذا فمن باب اولى أنهم يسيؤن فهم قول عمر والآن مدام جاء هذا السؤال فلابد من توضيح الجواب عليه نحن قلنا أنفاً انه لا يجوز لمسلم أن يأتي ببدعه لم يفعلها الرسول صلى الله عليه وسلم ولا الصحابة ترى ما سماه عمر

بدعة يصدق عليه ما قلناه نحن أنفًا الجواب لا ذلك حينما قال عمر بن الخطاب نعم البدعة هذه في ماذا قاله قال في صلاة القيام صلاة التراويح تسمى اليوم بصلاة التراويح وهي قديماً تعرف بصلاة القيام في رمضان كما قال عليه السلام من قام رمضان إيمانًا وإحسابًا غُفر له ماتقدم من ذنبه الآن نسأل هذا السائل هل قيام رمضان بدعة بالمعنى الذي ذكرناه أنفًا ما الرسول عليه السلام جاء بها وما تقرب إلى الله بها ولا فعله أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هيهات هيهات إن هذه العبادة قيام رمضان يكفيكم في فضلها الحديث السابق من قام رمضان إيمانً وإحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه يضاف إلى ذلك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قام رمضان ثلاث ليال ولابد هنا من وقفة قصيرة قيام رمضان لا يختلف عن قيام سائر ليال السنة فكما يشرع قيام رمضان قيام ليال رمضان كذلك يشرع قيام ليال كل الشهور من شعبان من رجب من جماد ثاني من جماد أول إلى أخره بفارق واحد الفارق الواحد ان قيام رمضان يمتاز عن قيام سائر ليال السنة أنه يشرع أن التجمع فيها كما هو الشأن في الفرائض أما القيام في سائر الأشهر لا يشرع فيها التداعي والتجمع لصلاة القيام جماعة هذا هو الفارق فإذن صلاة القيام فعلها الرسول عليه الصلاة والسلم في كل أيام وفي كل ليال السنة وكذلك فعل في رمضان كان يصلي في بيته كما كان يصلي في كل أشهر السنة ولكن بتشريع لأرادة الله عز وجل أن يشرع لعباده هذا التكتل في قيام الليل في رمضان فقط ألهم نبيه صلى الله عليه وآله وسلم أن

يخرج ويصلي في المسجد خلا ف لعادته في أو رمضان
وفي كل ليال غير رمضان فلما رأه الصحابة في أول ليلة
إقتدوا خلفه إنتشر الخبر ثاني يوم أنه الر سول صلى في
الأمس الليل جماعة في المسجد فكثر الناس في الليلة
الثانية وفي الليلة الثالثة غص المسجد بالمصلين إذن
في هذه الثلاث ليال سن فيها المسلمين صلاة الجماعة
في قيام رمضان فهل هذه بدعة حاش ثم إجتمع الناس
في الليلة الرابعة فأنتظروا وأنتظروا ما خرج الرسول عليه
الصلاة والسلام بعض من لم يتخلق بعد باخلاق الإسلام
لأنه لم يصحب ارسول عليه السلام تلك الصحبة المديدة
الطويلة المباركة ضاقوا ذرعًا بإنتظار الرسول عليه
السلام ليخرج عليهم فأخذوا من الحصوات وأخذوا
يرمون بها باب حجرته عليه الصلاة السلام لا شك أن
هذا إخلال بالأدب مع الرسول صلى الله عليه وسلم لكن
عذرهم أنهم بعد ما عرفوا الأداب الأسلامية كما ينبغي
فخرج عليه الصلاة والسلام مُغضبًا فقال كما أنه لا يخفى
على مكانكم هذا وإني عمدًا فعلت فصلوا أيها الناس
في ببيوتكم فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة
ولم يعد الرسول علية السلام خرج بعد ذلك ليصلي
بالناس جماعة ثم لم يدرك عليه الصلاة والسلام بحياته
المباركة رمضان التالي فقد جاءه الأجل في ربيع الأول
وبويع أبو بكر الصديق كما تعلمون وعاش في خلافته
سنتين ونصف تقريبًا والناس يصلون في المسجد ذرافات
ووحدانا وهكذا شطرًا من خلافة عمر وكما تعلمون من
حرص عمر بن الخطاب رضي الله عنه على سياسة
الأمة والبحث والتفتيش عن مصالحها خرج يتحسس ليلة

فرأهم يصلون هكذا ذرافات ووحداناً فقال لو جمعناهم على إمام واحد ثم بدى له ذلك فأمر أُبي بن كعب رضي الله عنه أن يأم الرجال وأمر رجلاً أخر أن يأم النساء ثم خرج أيضاً كعادته يتتبع الأخبار فرأهم يصلون جماعة واحده ووراء إمام واحد فسُر بذلك وقال تلك الكلمة التي أساء بعض الناس فهمها وضربوا بها تلك الأساطيل وتلك الأدلة القاطعة في ذم كل بدعة في الدين قال نعمة البدعة هذه والتي ينامون عنها أفضل لفهم هذه الجملة الأخيرة ثم نعود إلى الجملة الأولى لابد من وقفة يسيرة قال نعمة البدعة هذه والتي ينامون عنها أفضل ماذا يقصد يشير رضي الله عنه أن قيام الليل له وقتان وقت الجواز ووقت الأفضلية وقت الجواز بعد صلاة العشاء الأفضلية أخر الليل أخر الليل يكون الناس نايمين ولذلك قال والتي ينامون عنها أفضل بعد هذا التوضيح ماذا يعني عمر بن الخطاب نعمة البدعة هي أنا أقول الآن إما أن يعني ما يظن هؤلاء و أنا أقولها صراحة جهلة أولاً جهلة بالأدله التي قدمناها وثانياً جهلة باللغة العربية لأن كلمة البدعة تنقسم إلى قسمين بدعة شرعية وبدعة لغوية البدعة الشرعية بالتقسيم السابق إن كانت في الدين فكلها ضلالة كما سمعتم وإن كانت في الدنيا فهي تقاس بالأدلة العامة إن كانت مباحة داخلة في أدلة إباحة فهي مباحة في التحريم فهي محمرمة إلى أخرة مثلاً السينمايات هذه بلا شك هذه لغة بدعة لكنها محرمة بكل مافيها من المفاسد إلى أخره لكن مثلاً الخبز الذي نأكله اليوم والأوعاء التي يصنعوا بها الخبز المرقق وقديماً ضربوا مثلاً للبدعة المباحة المُنخل لأن المُنخل

هذا الدقيق هذا بيخرج الدقيق السميد ونحوه هذا ما كانوا يعرفونه حتى السيدة عائشة قالت حين سألت كيف كنتم تنخلون الشعير قالت بالنفخ وهذه طريقة بدائية موجودة في بعض قرى الفلاحين إلأى أخره فهذه بدعة لغةً كلها بدع ولكن ليس كل ما يطلق عليه لفظة البدعة لغةً تكون محرمة أو تكون ضلالة أو تكون مباحة ًلابد من إستعمال الموازين الشرعية فغذا كانت البدعة عبادة في الدين فهي ضلالة وهذا كان موضوعنا السابق وإذا كان ليس في الدين فيقاس بالأحكام الشرعية كما ضربنا مثلاً أنفاً مباحة مباحة محرمة لما فيها من مخالفات للشريعة فالآ، هنا لا يمكن لأنسان يفقه من العربية شيئاً خاصة بعد ان عرفنا أن الرسول عليه السلام سَن للناس صلاة القيام بعامة في رمضان وغيرِ رمضان فل يقال أنه صلاة القيام في البيت بدعة ثم سَن لهم بصفة خاصة التجمع ان يصلوا جماعة في رمضان فلا يقال أيضاً هذه بدعة ونحن ما نقول أنها بدعة فعمر الذي عاش مع الرسول عليه الصلاة والسلام يُتصور أن يسمي هذه العبادة بالبدعة حاشا لله أنا أقول كلمة لكن لست الآن في حاجة إليها خشية الأستطراد كثيراً كثيراً الشاهد إذن إذا كان عمر يستحيل أن يُسمي عبادة شرعها الله على لسان نبيه وطبقها هو بفعله أن يسميها بدعة إذن ما معنى قوله نعمة البدعة هذه هنا بقى الجواب علمنا ان الرسول ترك هذه الجماعة وعلمنا أن ابا بكر الصديق في كل خلافته ما كانوا يصلون هذه الجماعة فغذن هذا أمر كان أمراً متروكاً فلما أحيا عمر هذه اسنة صارت أمراً حادثاً بالنسبة لما قبل ذلك فسماه بدعة لأن البدعة في

اللغة هو الشيء الحادث ولذلك فإن من أسماء اللهّٰ عز وجل المضافة إليه بديع السموات اي أو جدها بعد أن لم تكن فهكذا البدعة في اللغة هو الأمر الحادث ولكن ليس كل أمر حادث ضروري أنه يكون بدعة ضلالة بل وليس كل أمر حادث ضروري إنه يكون بدعة محرمة وإنما كما قلنا تطبق عليها الأحكام الشرعية ما كان نعمة في العبادة فقد أتم اللهّٰ النعمة علينا كما سمعتم فبدعة في غير عبادة في الدنيا حين إذن تقاس بحكم من أحكام الشريعة المعروفة وهي الخمسة فإذن هذا الذي قال ونقلت عنه هو أولاً لم يفهم معنى البدعة في اللغة وثانياً لم يقدر عمر بن الخطاب في علمه وفي صحبته للنبي حق قدره ولذلك تصور ان عمر إبتدع في الإسلام بدعة ضلالة ولذلد ما ييجوز بزعمه ان نقول كل بدعة ضلالة حاشا لله ما إبتدع عمر شيئاً إطلاقاً وإنما أحيا سُنةً وهنا يأتي الحديث السابق الذي ذكرته لكم مع الحديث الأول ما رأه المسلمون هذا الحديث الأول ما رأه المسلمون حسناً فهو عند اللهّٰ حسن وشرحنا لكم أنه ليس حديثاً مرفوعاً للرسول وبينا لكم معناه لا صلة له بموضوع البدعة الحديث الثاني هنا ينطبق على عمروهو قوله عليه الصلاة والسلام مَن سَن في الإسلام سُنةً حسنةً فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامةدون أن ينقص من أجورهم شيئاً فعمر الآن أحيا سُنة حسنة ومن هنا نقول الأستدلال بهذا الحديث لضرب هذه الأساطيل بالأدلة القاطعة لذم كل بدعة في الدين هذا جهلٌ كجهل هذا الذي نسب إلى عمر أنه إبتدع القيام في صلاة التراويح جماعةً لماذا لأسباب كثيرة وكثيرة جداً ولا

أريد ا، اطيل ولكن يكفينا الآن الإجمال قال عليه السلام مَن سَن في الإسلام سُنةً حسنةً نقف هنا وفي الشطر الثاني من الحديث ومن سَن في الإسلام سُنةً سيئة نقول الآن ماهو السبيل ماهو الطريق معرفة السنة الحسنة من السنة السيئة هذا سؤال كما يقولون يطرح نفسه الآن الجواب لابد أن يكون على وجه من وجهين إثنين لا ثالث لهما إما أن يكون العقل هو المرجع في التحسين والتقبيح وهذا مذهب المعتزله كما هو معروف عند اهل السنة أي هم يقولون بالتحسين والتقبيح العقليين وهذا ضلال وأهل السنة يقولون الحسن ما حسنة اله والقبيح ما قبحه الله فإذن من سَن في الإسلام سُنةً حسنة ومن سَن في الإسلام سُنةص سيئة نعرفه بالشرع والنتيجة ما حَسنة الشرع فهو حسن وما قبحه الشرع فهو قبيحٌ فإذن الأستدلال بهذا الحديث على إبداع بدعة في الإسلام ما أنزل الله بها من سلطان تحميل للحديث ماا يتحمل ويدلكم على ذلك ولعلي أنهي الكلام والحديث كما يقال ذو شجون يدلكم على ذلك دلالة قاطعة إذا ذكرناكم بمناسبة ورود الحديث ما سبب ورود حديث من سَن في الإسلام سُنةً حسنة جاء في صحيح مسلم متن هذا الحديث بالمناسبة التالية وهو أعني الحديث وهو برواية جرير بن عبد الله البجلي رضي الله تعالى عنه قال (كنا جلوساً مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فجاءه اعرابٌ مُجتابي النمار متقلدي السيوفعامتهم من مُضر بل كلهم من مُضر فلما رأهمخ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تمعر وجهه أي تغيرت ملامح وجهه حزنًا وأسفًا على ما رأى من مظاهر

الفقر على هؤلاء العرب من مُضر فوقف الرسول عليه السلام في الصحابة خطيبًا يحضهم على الصدقة وقال في جملة ما قال قوله تعالى : (يأيها الذين أمنو ا أنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول ربي لولا أخرتني إلى أجل قريب فأصدق وأكن من الصالحين) ثم قال عليه السلام :(تصدق رجل بدرهمه بديناره بصاع بره بصاع شعيره تصدق اي ليتصدق هذا من جمال اللغة العربية يجعل الفعل المضارع مكان الأمر تحقيقًا لهذا الأمر كأنه صار أمرًا واقعًا :(تصدق رجل بدرهمه فما كان من الجماعة الحاضرين إلا أن قام رجل من بينهم وأنطلق إلى داره ليعود وقد حمل في ثوبه ما تيسر له من الصدقة فوضعها أمام الرسول عليه الصلاة والسلام وإذا سحب الجرار كما يقال كل واحد يذهب لبيته ويأتي بما يتيسر له من الصدقة قال جرير رضي الله عنه فإجتمع أمام النبي صلى الله عليه وسلم أكوام كالجبال من الطعام والصدقة فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تهلل وجهه كأنه مُذهبةٌ من أول لما راى فقرهم تمعر وجهه حزنًا لما رأى إستجابة الصحابة لأمره إياهم بالصدقة ومساعدة هؤلاء الفقراء و المساكين تنور وجهه كأنه مُذهبةٌ إيش معنى هذا الكلام المُذهبة هي الفضة المطلية بالذهب يبقى لها نور يتلألأهكذا كانت البشرة أو البشارة في وجه النبي صلى الله عليه وسلم فرحًا بإستجابة أصحاب الرسول عليه السلام لأمره إياهم بالصدقة فقال صلى الله عليه وسلم هنا (من سن في الإسلام سنة حسنة)إلى أخر الحديث الآن نحن نسأل أين البدعة في هذه الحادثة حتى نقول

من سن في الإسلام أي من إبتدع في الإسلام بدعة حسنة كما يزعمون هذا إبطال لهذا الحديث لغةً ومناسبةً الصحابة ما فعلوا بدعة الصحابي الأول ما فعل بدعة وإنما هو إأتمر بأمر النبي بامر رب النبي(يأيها الذين أمنو ا أنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول ربي لولا أخرتني إلى أجل قريب فأصدق وأكن من الصالحين)فالله أمرهم في هذه الآيه فإستجاب أول من إستجاب الرجل الأول ثم إتبعه الأخرون فكتب للرجل الأول أجر ه واجر من إتبعة فكيف يجوز يا مسلمين يا مسلمون ياعرب ما آن لكم أن تنسوا لغتكم من سن في الإسلام سنة حسنة بتفسروها من إبتدع في الإسلام بدعة حسنة وليس هناك بدعة في هذه الحالة إنما هي الصدقة إذن معنى الحديث كما نريد نحن أن نطبقه الآن على عمر عمر أحيا سنة القيام في رمضان جماعة فكتب له اجر هذا الإحياء وفعل كل المسلموين الذين يتبعونه إلى أن تقوم الساعة وإلى أن يرث اللّٰه الأرض ومن عليها بهذا الحديث وأمثاله كقوله عليه السلام (من دعا إلى هدىً كان له أجره وأجر من عمل به إلأى يوم القيامة دون أن ينقص من أجورهم شيء لهذا يقول العلماء أكثر الأنبياء أجرًا هو نبينا صلوات اللّٰه وسلامة عليه لأنه هو السبب بفضل اللّٰه عز وجل أن يهتدي به الملايين البلايين من البشر الذين جاءوا من بعده عليه الصلاة والسلام إلى أن تقوم الساعة وليس على وجهه الأرض من يقول لا إله إلأ اللّٰه إذن السنة تعرف بالشرع فما شهد الشرع أنه سنة فهي سنة ثم ننظر شهد أنها سنة حسنة فهي حسنة شهد بأنها سنة سيئة فهي سيئة

فلعلني إنتهيت من جوابي على هذا السؤال فنسمع ما بعده وعجلوا بالخير .

قال سائل :

في الحقيقة كنا نود ان تطوف حول مسألة القياس عندما ذكرته كمصدر من مصادر الشريعة إذ أنني أرى كثيراً من المسلمين يجعلون من القياس قياساً عقلياً دون الأستناد إلى أدلة شرعية أو إلى علة شرعية حين عمل القياس فأرجو من فضيلتكم الطواف حول هذه المسألة حتى يفهمها المسلمون وشكراً ؟؟

رد الشيخ :

نعم وإن كان هذا السؤال علمي ودقيق ولا يناسب الجمهور ولكن لابد لي بكلمة نحن ألمحنا في جوابنا السابق ما أدري كنت أنت قبل الصلاة هنا ألمحنا إلى أن القياس لايجوز إدخاله في العبادات لأن القياس إنما شُرع لحلأمور أو للأجابة على حوادث لا يمكننا أن نجد لها نصاً من كتاب الله أو من حديث رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فحينئذٍ لابد لنا من الرجوع إلى القياس لكن الحقيقة أن هذا القياس تفرق فيه علماء المسلمين فضلاً عن غيرهم إلى مذاهب كثيرة فمنهم من أنكر القياس جملةً وتفصيلاً وهؤلاء هم الذين يعرفون عند العلماء بأهل الظاهر وعلى رأسهم داوود الأصفهاني وهذا ليس له آثار مرفوعة معروفة اليوم ويليه الأمام محمد بن حزم وهذا هو حامل راية محاربة القياس تأصيلاً وتفريعاً وبخاصة في كتابه المعروف بالمحلق وعلى الطرف المقابل للظاهريين هؤلاء الأحناف حيث أنهم توسعوا في إستعمال القياس غير

مرضي عنه شرعاً إطلاقًا وليس فقط في توسيع دائرة التكاليف بل وفي مخالفة النصوص من المسائل التي كنا قرأناها إبان دراستنا لفقه أبائنا وأجدادنا الألبانيين حيث لا يعرفون الإسلام إلا أنه المذهب الحنفيقرأنا في مبطلات الصلاة أو مفسدات الصلاة الكلام عمداً أو سهواً قلنا عمداً هذا أمرٌ متفق عليه بين علماء المسلمين المصلي يتكلم مع المصلي بجانبه أو بأخر لا يصلي فهذا كلام كما جاء في الحديث الصحيح لا يصلح فيها شيء من كلام الناس وهذا له مناسبة لكن كيف الكلام في الصلاة سهواً يبطلها لما رجعنا إلى الشروح وإلى الحواشي وإذا بهم يقولون الصلاة يبطلها الكلام عمداً أو سهواً قياساً على العمد هذا قياس النقيض على النقيض هذا لا ينبغي ان يقع في مثله مسلم لكن هذا قد وقع وكما قال القائل القديم قد كان ما قد خِفت أن يكون إنا إلى الله راجعون توسط بعض الأئمة في هذه المسألة وخير كلمة يمكنني أن أذكرها في هذه المناسبة وأجعلها عمدةً القائسين المعتدلين هي كلمة الأمام الشافعي رحمة الله حيث قال القياس ضرورة فلا يُسار إلى القياس إلى بالضرورة وأنا أذكر الآن نقاشاً كان دار بيني وبين أحد المذهبيين في جلسة ربما كانت تجمع ضعف هذا الجمع المبارك مع مفتي بلدة هناك في سوريا هو يظل مذهبياً ويأبى علينا أن يتجاوب معنا في الرجوع إلى أدلة الكتاب والسنة لحا مشاكل الأمة التي هي في تجدد مستمر فكان من حديثي معه ياشيخ من أين نأخذ الجواب عن بعض المسائل التي تقع ولا تزال تقع ولم تكن قد وقعت من قبل إلا بالأجتهاد قال مثل ماذا قلت له

مثلاً ماذا تقول في الصلاة في الطائرة هل تجوز أم لا
قال بكل يعني جرأة نعم قلت له ماهو الدليل وهو
مفتيمفتي البلد الذي أنا أتباحث معه فيها قال قياساً على
الصلاة في السفينة قلت له ما هو الجامع بين المقيس
والمقاس عليه قال الصلاة في السفينة متصله بالأرض
بواسطة الماء والصلاة في الطائرة متصلة أيضاً بالأرض
بالهواء قلت حسن ولكن أنت مش عارف أنك إجتهدت
قال كيف قلت القياس أخر الأدلة الأربعة قلنا أنفاً :

القرآن

السنة

الإجماع

القياس

فالذي يحسن ان يقيس معناه إجتهد فأنت تنكر الأجتهاد
ثم تقع فيما تنكر على أنك قد أخطأت أصبت في
إجتهادك وأخطأت قال كيف قلت لا أرى أنك أخطأت
بالنسبة للأدلة التي أنت ذكرتها منها الصلاة في السفينة
وهذا حديث صحيح لكنك خالفت مذهبك قال كيف قلت
جاء في شرح الرافعي في الوجيز لو أن رجلاً شوفوا
القياس بقى لو أن رجلاً صلى في ارجوحة ليست معلقةً
بالسقف ولا مُدعمةً بالأرض فصلاته باطلة وهذه هي
الطائرة خاصة إللى تسمى اليوم بالهليكوبتر تقف هكذا لا
هي مُعلقه بسقف ولا هي مُدعمة بالأرض فعلى
مذهبك وجمودك على المذهب لازم تقول أنه الصلاة
في الطائرة باطلة قال أنا ما وقفت على هذا النص قلت
له من عَلم حُجة على من لا يعلم وقد دللتك على
المصدر فالشاهد بارك الله فيك فيما نحن بحاجة إليه من

العبادات لسنا بحاجة إلى القياس إطلاقًا ولكن كما قال الإمام الشافعي القياس ضرورة فنلجأ إلى القياس لرفع هذه الضرورة وإلا نحن في غنىً عنه هاتوا غيره سؤالكم . ولا نمشي اه تفضل

قال سائل :

أولاً جزاكم الله خيرًا على ما تفضلتم به . وإياك يا أخي وأود أن أسأل ما أمر الأمام المبتدع الذي يؤم الناس وهو دائمًا مهما نقوم بالنصح له لا يسمع بل يبغضنا ويحقد علينا هل يجوز الصلاة خلفه أم لا أم تختلف البدعة من حيث كونها أيًا كانت يعني . قال الشيخ يعني من حيث كونها مُكفرة أم غير مُكفرة . قال السائل : إيه من حيث كونها مُكفرة أم غير مُكفرة . وجزاكم الله خير

رد الشيخ :

أولاً ما أدري بالنسبة أنت كسائل كنت أنت في الجلسة السابقة . إي نعم حينما تكلمنا عن الشيعة نعم وأنه لا يجوز مبادرة المسلم إلى تكفير الشيعه أو غيرهم بالكون تذكر . تمام تمام نعم أه فمن باب أولى لا يجوز أن نكفر من على الأقل محسوب أنه منا وفينا اهل السنة والجماعة إذا راينا منه كفرًا صريحًا وبخاصة ياأخي نحن نعيش كما أظن يعني يتجلى لك من الجلسة السابقة وهذه الجلسة ونرجو أن نتمكن من جلسة أو جلسات أخرى والأمر بيد الله عز وجل تفهم جيدًا ان الناس كما قال رب العالمين (ولكن أكثر الناس لا يعلمون)ولذلك فلا يجوز للمسلم أن يبادر إلى تكفير فرد من أفراد المسلمين مادام انه يصلي وأنت الآن توجه

سؤال عن إمام يصلي بالناس إذن قد جاء في الحديث
الصحيح ولذلك نحن نحض الشباب المسلم على دراسة
السنة وكل من لا يدرسون السنة يكونون في ضلال
لكن النسبة تختلف تماماً جاء في السنة الصحيحة (نُهيت
عن قتل المصلين)ترى هل نستطيع أن نفهم أو أن
نتفقه في هذا النص(نُهيت عن قتل المصلين)أليس من
القياس الأولوي أن نقول أن نقول نُهيت عن تكفير
المسلمين هذا قياس أولوي فهذا كقوله تعالى (
وقضى ربك ألا تعبدوا إلاأياه وبالوالدين إحسانا إما
يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أُفٍ
ولا تنهرهما)إلى أخر الآية فهل يجوز ضرب الولد لأبيه
بكف من باب اولى لا يجوز مادام أُف حرام فالضرب
بالكف أشد إزاءً من أف هذا إسمه قياس أولوي وهذا
لا ينكره أحد حتى بن حزم يقع أحيانًا في القول بمثل
هذا القياس الذي ينكره جملةً وتفصيلاً الشاهد فإذا صح
وقد صح قوله عليه السلام نُهيت عن قتل المصلين إذن
من باب اولى نهيت عن تكفير المصلين ولكن حينما نرى
ل سمح اللّٰه من مصلٍ سواء كان إماماً أو ليس إماماً
كفراً صريحاً وهذا في الحقيقة يحتاج إلى ( )حينئذٍ لا
يجوز تكفيره حتى لو رأينا منه كفراً ظاهر وإنما بعد
إقامة الحُجة عليهبعد إقامة الحُجة عليه ثم لم ينزجر ولم
يرتدع حينئذٍ لا تصلي خلفه ولا يجوز ان تعامله على
إعتبار أنه مسلم أما عامة الُمصلين الآن من أئمة او من
مُقتدين فهم على الأصل مسلمون ولا يجوز تكفيرهم
أما الصلاة فمهما كانت صلاته لا تعجبك سواء أنت أصبت
أم أخطأت فصلاتك خلفه صحيحية أي لنفترض هو

المُخطىء في صلاته هو المُخطىء في بدعته وأنت المُصيب في حكمك عليه أنه مُبتدع ولكن ما كفرته والحمد لله مع هذا صلاتك خلفه صحيحة هذا الجواب لا تأخذه من كتب المذاهب أبدًا لو أنك درست مذهب من المذاهب المتبعة اليوم كالحنفي والشافعي لأنفرط عقد جماعة المسلمين ولأصاب المسلمين اليوم كما أصاب المسلمين قبل قرون هذه مأسي وقعت في التاريخ الإسلامي القديم لقد جاء أن أحد المتعصبة ولا أريد أن أسمي المذهب مر بمسجد يصلي فيه مسلمون على خلاف مذهبه هو فقال أما آن لهذه الكنيسة أن تغلق أبوابها مسجد يصلي فيه المسلمون على مذهب من المذاهب الأربعة مش شيعة ولا خوارج ولا إلى أخرة من المذاهب الأربعة فقال هذا المتعصب في حق هذا المسجد أما آن لهذه الكنيسة أن تغلق أبوابها وكذلك قال أحدهم وهو قادم .

****

تتمة الكلام في الشريط التالي